



المواصفات الفنية

TS041

أنظمة التتبع وتحديد المواقع بواسطة الاقمار الاصطناعية

الإصدار الثاني

تاريخ الوثيقة: ١ أكتوبر ٢٠١٧

حق التأليف والنشر © 2007م - الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات - جميع الحقوق محفوظة
ص . ب . 26662، أبوظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة

www.tra.gov.ae

1 التعريف

شبكة الاتصالات

منظومة تحتوي على جهاز أو وسيلة اتصال أو أكثر، بهدف نقل أو بث أو تحويل أو استقبال أي من خدمات الاتصالات، وذلك بواسطة أي طاقة كهربائية أو مغناطيسية أو إلكترومغناطيسية أو إلكتروكيميائية أو إلكتروميكانيكية، وغير ذلك من وسائل الاتصال.

أنظمة وأجهزة التتبع:

هي الأنظمة أو الاجهزة المهيئة أو المُصممة لأغراض التتبع وتحديد المواقع بواسطة الاقمار الاصطناعية وتستخدم شبكة الاتصالات لتبادل المعلومات بين جميع أطراف النظام، وتعتبر المعلومات المتبادلة ونوعيتها جزء من النظام.

مزود أنظمة وأجهزة التتبع:

هي المنشأة الاقتصادية القائمة ومقرها في دولة الامارات العربية المتحدة وتقدم الخدمات المتعلقة بأنظمة وأجهزة التتبع بواسطة الأقمار الاصطناعية في الدولة مثل وليس لغرض الحصر: بيع وعرض وتركيب وصيانة وإدارة أنظمة وأجهزة التتبع وتحديد المواقع بواسطة الاقمار الاصطناعية.

2 الاهداف

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم توفير وتشغيل واستخدام أنظمة وأجهزة التتبع وتحديد المواقع بواسطة الاقمار الاصطناعية في دولة الإمارات العربية المتحدة وذلك للحد من الاستخدامات والممارسات الغير قانونية ودرأً للمخاطر المنوطة بالاستخدامات العشوائية لتقنيات الحديثة.

3 تسجيل الموزعين والانظمة

يعتبر موردين ومشغلين أجهزة وأنظمة التتبع وتحديد المواقع بواسطة الاقمار الاصطناعية في دولة الإمارات العربية المتحدة هم الجهات المخولة بممارسة هذه الأنشطة، ويشترط على كل مزود أنظمة وأجهزة التتبع أن يكون حاصل على الرخصة التجارية سارية المفعول والأنشطة الاقتصادية ذات العلاقة (التجارة بأجهزة التتبع عبر الأقمار الصناعية) اللازمة ومسجلين لدى الهيئة قبل البدء بالاستيراد أو بيع أي من الأنظمة المعنية. يتحمل الموزعون المسجلون مسئولية ضمان أن الأجهزة المعنية مناسبة للغرض الذي تم استيرادها له وأنها تعمل طبقاً للمتطلبات المعتمدة.

4 تسجيل أنظمة وأجهزة التتبع واعتمادها

تخضع أنظمة وأجهزة التتبع لسياسة وتشريع نظام اعتماد النوعية من هيئة تنظيم الاتصالات والذي ينظم استيراد وعرض وبيع أجهزة الاتصالات في الدولة، وتعتبر المتطلبات المفصلة في البنود أدناه شرطا أساسيا في عملية الموافقة والاعتماد.

تكون أنشطة استيراد وعرض وبيع أجهزة الاتصالات في أسواق الدولة حصريا لمزودي أنظمة وأجهزة التتبع، ويعتبر الجهاز الذي يتم تسجيله واعتماده بناء على للمواصفات الفنية واللوائح التنظيمية المنشورة من قبل الهيئة على أنه جهاز معتمد النوع حسب قانون الاتصالات واللوائح التنفيذية والإطار التنظيمي النافذ في حينه. تعتمد عملية الاعتماد على المتطلبات الأساسية في نظام اعتماد النوعية، وبالإضافة إلى التقييم النهائي لتصميم الداخلي والخارجي للمنتج، وألية استخدام الجهاز طبقا لما تم تصميمية عليه.

5 الأجهزة والأنظمة المقيدة والممنوعة:

الأجهزة المقيدة والممنوعة هي الاجهزة أو الأنظمة التي تم تصميمها لأغراض التجسس أو التتبع أو انتهاك الحقوق الشخصية أو أي ممارسات مقيدة أو غير قانونية بناء على القوانين النافذة في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويعتبر استيرادها أو بيعها أو تشغيلها أو الإعلان عنها أو المتاجرة فيها أو في أجزائها دون الحصول على الموافقات المطلوبة من هيئة تنظيم الاتصالات أو الجهات المعنية الأخرى مخالفة صريحة لقانون الاتصالات ولائحته التنفيذية والقوانين المعنية النافذة في الدولة.

يتم منح الأجهزة المقيدة والممنوعة الموافقات الاستثنائية بناء على القرار الرسمي الصادر من هيئة تنظيم الاتصالات، ويجب على مزود أنظمة وأجهزة التتبع الالتزام بجميع بنوده، ويحق للهيئة إلغاءه بقرار رسمي دون ذكر الأسباب.

6 تقديم الخدمات.

يخضع مزود أنظمة وأجهزة التتبع إلى مجموعة من الاشتراطات والمتطلبات التي يجب توفيرها:

أ- إحترام خصوصية المشتركين، ويتم حفظ المعلومات بطريقة آمنة وألا يتم استخدامها لأي أغراض أخرى.

ب- يجب ان تكون جميع الخادما (Servers) والانظمة المتعلقة بنظام تحديد المواقع موجودة داخل دولة الامارات العربية المتحدة وعدم السماح بتصدير أي نوع من المعلومات خارج الدولة.

ج- يجب أن تحتفظ الشركة بكافة المعلومات المتعلقة بأنظمة وأجهزة التتبع التي قامت باستيرادها أو بتركيبها أو تشرف على تشغيلها.

د- يجب أن يحتفظ مزود أنظمة وأجهزة التتبع بالمعلومات المطلوبة وتوفيرها للهيئة عند الطلب ولمدة لا تقل عن سنتين:

- تفاصيل المتعامل والمركبة
- تفاصيل الجهاز والرقم التسلسلي لجهاز (Serial number).
- الرقم التعريفي لجهاز التعقب (IMEI).
- أرقام الهواتف المستخدمة لأجهزة التعقب.
- الغرض من الاستخدام.